شرح بداية المجتهد }}665{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى الفصل الثاني في معرفة الاشياء التي يجوز فيها التفاضل ولا يجوز فيها النساء انا المؤلف بدأ يدخل في التقسيم بين نوعي الربا هناك اشياء يقول يجوز فيها التفاضل - 00:00:00

ولا يجوز فيها النسل وسيأتي الى مسائل يجوز ايضا فيها التفاضل والنسا قال فيجب من هذا ان تكون علة امتناع النسيئة في في الربويات هي الطعم عند مالك والشافعي. واحمد في رواية - 00:00:19

واما في غير الربويات مما ليس بمطعون فان علة منع النسيئة فيه عند مالك هو الصنف الواحد المتفق المنافع هذه عبارات تحتاج الى الانتباه وقفة عندها الصنف الواحد ما هو - 00:00:38

الذي مر بنا في ربا الفضل مر ببر شعير بشعير هذه صنف واحد. فعلة الربا اي ربا الفاضل انما هي الصنف الواحد اذا وجدت في صنف واحد وزال التماثل وجد الربا. فان كان صنفا واحد وحصل التماثل فلا ربا - 00:00:55

ننتبه لهذا لانه سيكرر كلمات وفيها شيء من العمق في هذا المقام قال فيجب من هذا ان تكون علة امتناع نسيئة في الربويات فوق الطعم عند مالك والشافعي. اذا علة - 00:01:20

في الرباويات انما هي عند مالك والشافعي واحمد في رواية انما هي الطعن قال في ماذا؟ في النسا نعم. واما في غير الربويات مما ليس بمطعون. فان علة منع فان علة منع - 00:01:39

فيه عند ما لك هو الصنف الواحد المتفق المنافع مع التفاضل هو الصنف الواحد كما مر مع بر. مثلا صنف واحد المتفق المنافع اي تتحد منافعه. فلو اختلفت المنافع ان تكون هذه الناقة حلو وهذه ركوب تركب حينئذ اختلفت المنفعة - 00:01:56

هذه مثلا هذا حيوان مثلا يركب هذا حيوان يحلب هذه مثلا قضية او سلعة فائدتها كذا وهذه فائدتها كذا عندما تختلف هذه الاغراض التي يشير عند مالك هنا لا يحصل الربا. لكن اذا اتحدت المنافع اتحد الصنف فوجد الربا حينئذ - 00:02:25

قال وليس عند الشافعي رحمه الله نسيئة في غير الربويات هذه كما ترون الكلمة فيها سقط هي حقيقة انا رأيت بعض المعلقين خطأ المؤلف وهذا ليس فيها خطأ هنا فيه تقديم. وليس الصنف الواحد - 00:02:54

لان الشافعي كما هو معلوم انما يرى الصنف فقط في ربا الفضل واحمد ايضا يوافقه في هذا الامر في رواية ولذلك سيأتي رأيهما بعد قليل في مسائل في بيع الحيوان بالحيوان - 00:03:13

اذا هنا فيه شيء مقدر وليس الصنف الواحد عند الشافعي نسيه. اقرأ وليس صنف الواحد عند الشافعي نسيئة لماذا؟ لان الامام الشافعي رحمه الله يرى ان الصنف الواحد واحدة علة يراه علة في ربا الفضل. اما بالنسبة لذا نسي - 00:03:31

فلا يعتبر الصنف فيه اذا الصنف ليس اصلا في ربا النسيئة فلنعرف ذلك تماما. اذا الامام الشافعي الصنف عنده معتبر في ربا الفضل. وليس معتبرا في ربا نفسي اخا العلة في ربا النسيئة انما هي الطعم. فلننتبه لذلك. هذا عنده ومعه احمد في رواية - 00:03:59

ورواية اخرى احمد مع ابي حنيفة بالنسبة للكيف قال واما ابو حنيفة رحمه الله فعلة منع النسائي عنده هو الكيل في الربويات وفي غير الربويات الصنف الواحد متفاضلا كان او غير متفاضل. اذا من فرق بين ابي حنيفة وبين مالك - 00:04:29

نعم هناك فرق في الصنف الواحد. لكن مالكا قيده بالمنافع. وابو حنيفة سواء اتحدت المنافع او اختلفت فالعلة قائمة. انا قلت لكم

الكتاب في موضوعاته هذه بمثابة متن. يعني كأنه متن نقرأه ونشرحه. لان المؤلف تعمق فيه ودقق في المسائل ولم - 00:04:50
يبسطها بسطا بحيث تكون واضحة اذا عرفنا ان الصنف لا اعتبار له عند الامام الشافعي في ربا ينبغي ان نفهم ماذا؟ لان هذا سيتكرر وانه بالنسبة للامام ما لك يعتبر الصنف لكنه يقيده يقيده بالمنافع. وابو حنيفة - 00:05:20
مع الامام مالك في اعتذار الصنف الواحد لكنه يطلقه فلا اعتبار للمنافع عنده. انا اخرب لكم بيع حيوان بحيوان لا يجوز عند ابي حنيفة مطلقا عند مالك اذا اختلفت المنفعة كما ذكرت يقول اكون قبل قليل هذا حيوان - 00:05:43
يركب وهذا يحلم هذا حينئذ يجوز عند مالك الاختلاف المنفعة. لكن شاة حلوب بشاة حلوب لا يجوز عند ابي حنيفة اتحدت المنافع او اختلفت فكل ذلك لا يجوز انا اعرف ان الكلام هذا فيه صعوبة ولكن انا كما ترون من الدرس الماضي وانا اتمهل في الشرح. نعم - 00:06:03
قال واما ابو لكن جيد ايها الاخوان نقرأ هذه الكتب القديمة ونقف عندها ونحاول ان نفهم عباراتها هذا هو الذي ينفعنا حقيقة في عندما يعمل الانسان فكر ويدقق في المسائل ويدرسها بعمق لا شك انه يستفيد. قد يجد صعوبة في اول الامر. يحتاج الى - 00:06:27
دقة ربما ما تعود على هذا لكن اذا مارس هذا سهل عليه. لكن ان نقرأ الامور الواضحة هذه لا تفيدنا كثيرا في المستقبل قال واما ابو حنيفة رحمه الله فعلة منع النسائي عنده والكي في الربويات. وفي غير الربويات الصنف الواحد - 00:06:48
متفاضلا كان وغير متفاضل وقد يظهر من ابن القاسم عن مالك انه يمنع النسيئة في هذه. يعني يعني يميل الى رأي ابي حنيفة اذا عرفتم ان الاقوال هنا ثلاثة هناك من يعتبر الطعم وحده ولا اعتبار للصنف. انا اكرر الكلام لايضاحه. وهناك ما من يعتبر ايضا - 00:07:09
الى جانب الطعم الصنف الواحد لكنه يقيده يقيده باتحاد المنافع وهو مالك وهناك من يعتبر الصنف الواحد الى جانب الكيل لكنه يطلقه. ولعل الامثلة ستوضح لكم اكثر ولا بالله وهو - 00:07:37
وقد يظهر من ابن القاسم عن مالك انه يمنع النسيئة في هذه. لانه عنده من باب السلف الذي يجر منفعة. ما هو السلف وما هو السلف الذي يجر منفعه؟ عندنا امران ما هو السلف؟ وما هو السلف الذي يجر منفعة؟ السلف المراد به القرض - 00:07:58
والاصل به القرظ الحسن الذي لا يجر نفعا لان هذا هو القرن من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة فما اجمل ان يرق المومن لاخيه المسلم - 00:08:18
وان يشفق بحاله وان يعطف عليه وان يرفع كربته وان يزيل اسرته وحاجته فيسد وعوزه. فان من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة وان من فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة فما اجملها - 00:08:33
وما اعظمه. ما اجمل وما اعظم ان يخفف الله عنك في ذلك اليوم الذي احوج ما تكون اليه ان يتجاوز الله سبحانه وتعالى عن سيئاته وان يغفر زلاتك ومن اجمل ذلك هذا القرظ الحسن. نعم. ربما يقول كثير من الاخوة تغيرت الاحوال. وتبدلت - 00:09:01
يقولون الزمان به فساد وهم فسدوا وما فسد الزمان. الناس تغير وربما يقول الاستفهام اريد الخير واسعى اليه واريد ان اخفف عن المعسرين واساعد المعوزين والمحتاجين لي ويضيع علي. وهذه لا شك هي مشكلة - 00:09:25
مع الاسف في هذا الزمان لكن يوجد من الناس من هم اصحاب همم عالية لا يبالون بمثل هذه الامور. فهم يقدمون على هذه الامور يرجون الجزاء من فالق الحب والنوى من الله سبحانه - 00:09:44
الذي لا يضيع اجر من احسن عملا. فان جاءه حق فنعماه. وان ضاع فسيجد هو ايضا اكثر في تلك الدار الاخرة وبخاصة اذا كان الانسان قادرا فعلى المسلم ايها الاخوان يحرص على ذلك هذا جرنا اليه كلمة ماذا سلف؟ اذا السلف هو القرن - 00:10:02
فاذا جر نفعنا هذا الذي عند الفقهاء بالقرض الذي جر نفعا يعني تذهب الى انسان فتقرضه معنى لكن تقول يا فلان اريدك ان ان تعطينا السيارة لمدة اسبوع او ان - 00:10:27
بيتك وان تقدم لي الخدمة الفلانية او تأخذ هذه المعاملة تعقب عليها او نحو ذلك. هذا قرض جر نفعا فلا يجوز هل القرض نوع من ربا

القرض بعض العلماء يفصله فيجعله نوعا ثالثا - 00:10:44
وسنأتي الى مزيد من بيان وتوضيحه ان شاء الله. عندما يعرض له المؤلف في مبحث مستقل اذا هذا هو القرض الذي يجر نفعا.
تقرض انسان وتنظر الى امر اخر ان تستفيد هذا لا ينبغي. ينبغي اذا قرأت - 00:11:04
ان يكون عملك خالصا لوجه الله. وانك اردت ان تخفف عن هذا المحتاج. وان تعينه فان الله سبحانه وتعالى سيعينك في يوم احوج ما تكون فيه الى الحسنة الواحدة خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:11:23